AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/75
S/1996/166
5 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون
البند ٨٦ من القائمة الأولية*
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

مجلس الأمن
السنة الحادية والخمسون

رسالة مؤرخة ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للدانمرك لدى الأمم المتحدة

إن مسألة تحسين قدرة الأمم المتحدة وكفاءتها في الاستجابة للأزمات الدولية هي موضوع من مواضيع الساعة. وفي بيان رئاسي أصدره مجلس الأمن في شباط/فبراير ١٩٩٥ (S/PRST/1995/9) استجابة لورقة الموقف التي تقدمتم بها بشأن "خطة للسلام" (A/50/60-S/1995/1)، دعا مجلس الأمن الدول الأعضاء إلى مواصلة التفكير فيما تضطلع به الأمم المتحدة من عمليات لحفظ السلام، وفي سبل ووسائل تحسين القدرة على الرد السريع.

وأتشرف بأن أحيل إليكم "ورقة غير رسمية" بشأن إنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة. وتتضمن "الورقة غير الرسمية" تقريرا عن طريقة محددة وعملية لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على الرد السريع حيثما تنشأ الحاجة إلى قوات لحفظ السلام. وقد قام بإعداد التقرير، تحت إشراف دانمركي، فريق عامل عسكري شاركت فيه كل من الأرجنتين، وأيرلندا (مراقب)، وبلجيكا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، والسويد، وفنلندا (مراقب)، وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا. وسيكون التقرير بمثابة أساس تستند إليه هذه البلدان لمواصلة صقل الأفكار بشأن طرائق إقامة تعاون فيما يتعلق بإنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة.

* A/51/50.

200396 180396 180396 96-05456

وآمل أن تكون هذه "الورقة غير الرسمية" مصدرا للإلهام والمعلومات في المناقشة المستمرة بشأن كيفية تعزيز قدرة الأمم المتحدة في ميدان حفظ السلام.

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٨٦ من القائمة الأولية، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بيني كيمبرغ
السفير
الممثل الدائم للدانمرك
لدى الأمم المتحدة

مرفق

تقرير مقدم من الفريق العامل المعني بإنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة

المحتويات

الجزء		الصفحة
ألف -	مقدمة	٦
	١ - عرض عام لاحتياجات عمليات حفظ السلام والاحتياجات الإنسانية مستقبلا	٦
	٢ - احتياجات الأمم المتحدة	٧
	٣ - نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية	٨
	٤ - الاعتبارات المتعلقة بالدول المساهمة بقوات	٨
	٥ - تلبية الاحتياجات	٩
باء -	مفهوم اللواء المتعدد الجنسيات عالي الاستعداد التابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة	٩
	٦ - اعتبارات عامة	٩
	٧ - التحديات والفرص	١١
	٨ - توصيف المهمة	١٢
	٩ - تنظيم اللواء	١٢
	١٠ - القيادة والسيطرة	١٣
	١١ - منطقة العمليات	١٣
	أ - الجوانب التشغيلية	١٣
	ب - النواحي الإدارية والسوقية	١٤
	ج - الجوانب القانونية	١٤
	١٢ - الوقت المطلوب للاستجابة والاستعداد	١٤

المحتويات

الجزء		الصفحة
١٣ -	مدة الانتشار	١٥
١٤ -	الجوانب المالية	١٥
جيم -	إنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة	١٦
١٥ -	اعتبارات عامة	١٦
١٦ -	مهام حفظ السلام والمهام الإنسانية	١٦
١٧ -	تنظيم اللواء	١٧
	أ - مفهوم التنظيم	١٧
	ب - مفهوم تعدد الجنسيات	١٨
	ج - احتياطي اللواء	١٩
	د - عدد الدول المشاركة	٢٠
١٨ -	القيادة والسيطرة والاتصالات	٢٠
	أ - القيادة والسيطرة	٢٠
	ب - القائد وفريق القيادة	٢٠
	ج - هيئة الأركان والمقر الرئيسي	٢١
	د - عنصر التخطيط	٢١
	هـ - الاتصالات	٢٢
١٩ -	التدريب والتمرين	٢٢
٢٠ -	العتاد والمعدات	٢٢
٢١ -	الدعم السوقي	٢٣
٢٢ -	النشر والتحرك والنقل	٢٤
٢٣ -	الشؤون الطبية	٢٥

المحتويات

الجزء		الصفحة
	٢٤ - الاستعاضة	٢٦
	٢٥ - التمويل وتسديد التكاليف	٢٦
	أ - اعتبارات عامة	٢٦
	ب - الهياكل والأنشطة في فترة ما قبل النشر	٢٦
	ج - تسديد التكاليف	٢٧
	٢٦ - الأساس القانوني	٢٧
دال -	توصيات بإنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة	٢٨
	٢٧ - الاستنتاجات	٢٨
	٢٨ - الأعمال الأخرى	٢٩
	٢٩ - التوصيات	٢٩

الجزء ألف

مقدمة

١ - عرض عام لاحتياجات عمليات حفظ السلام والاحتياجات الإنسانية مستقبلا

تواجه الأمم المتحدة تغيرات كمية وكيفية في الأنشطة المتصلة بصون السلام والأمن. فعدد عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية ازداد بأكثر من ثلاث مرات، حيث ارتفع من خمس عمليات في عام ١٩٨٨ إلى ١٧ عملية في عام ١٩٩٤. وأصبحت عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية تجري الآن بصورة متزايدة في حالات تتصل بالنزاعات داخل الدول أكثر مما تجري في النزاعات بين الدول، وهي نزاعات يخوضها خليط من الجيوش النظامية والميليشيات والمدنيين المسلحين، ولا تتسم بكثير من الانضباط العسكري، وتعاني من سوء تحديد التسلسل القيادي، بحيث أن ما يميزها هو أوضاع الفوضى وانعدام القانون. وعلاوة على ذلك، فإن نطاق هذه العمليات تغير بحيث أصبحت عمليات متعددة المهام تتضمن جوانب مدنية وعسكرية وإنسانية بعد أن كانت عمليات عسكرية إلى حد بعيد. وخلال نفس الفترة، ازداد سبع مرات عدد الأفراد العسكريين الذين جرى نشرهم، حيث ارتفع من حوالي ٠٠٠ ١٠ جندي إلى أكثر من ٠٠٠ ٧٠٠ جندي، مما يدل على تزايد تعقّد النزاعات التي تعمل فيها هذه القوات. ووفقا لأرقام الأمم المتحدة، ارتفعت تكاليف حفظ السلام من ٢٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى ٦١٠ ٣ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا.

وفي الوقت ذاته، يواجه معظم الدول الأعضاء[١] خفضا في الميزانيات العسكرية، بل وفي أحيان كثيرة تخفيضات كبيرة في موجوداتها العسكرية، مما يحد من قدرتها على توفير قوات الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، ولما كانت العمليات كثيرا ما تتحول إلى عمليات نشر قوات كبيرة الحجم لمدد مطولة، فإن الدول المساهمة بقوات[٢] تبحث عن سبل لخفض مدة النشر لفرادى الوحدات، وكذلك لخفض الاحتياجات من حيث عدد القوات المطلوبة.

ونتيجة لهذه التغيرات، فإن مدى توافر القوات والمعدات العسكرية لأغراض حفظ السلام كثيرا ما يكون أدنى من احتياجات الأمم المتحدة، من حيث الأعداد والنوعية على حد سواء. ولما كانت احتمالات النزاعات في أنحاء العالم تشير إلى أن الاحتياجات لقوات حفظ السلام مستقبلا ستظل على مستواها الحالي، إن لم تزد عن ذلك، فإن البحث عن سبل لوقف هذا التطور يصبح أمرا ضروريا.

---

(١) يستخدم تعبير "الدول الأعضاء" في هذا التقرير للإشارة إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

(٢) يستخدم تعبير "الدول المساهمة بقوات" في هذا التقرير للإشارة إلى الدول الأعضاء التي تساهم بقوات في بعثات الأمم المتحدة.

وأحد الدروس الهامة التي تمخضت عنها معالجة النزاعات خلال السنوات القليلة الماضية هو أنه كثيرا ما تضيع فرص ثمينة أثناء الوقت الذي ينقضي بين اتخاذ مجلس الأمن قرارا بإنشاء ولاية لعملية ما واللحظة التي تصل فيها قوة حفظ السلام وتبدأ في ممارسة مهامها بصورة فعالة في منطقة البعثة. وقد أظهرت النزاعات الأخيرة ما يترتب على بطء الرد من عواقب رهيبة من حيث أرواح البشر ومعاناتهم. ويمكن، في هذا الصدد، أن ينجح النشر الوقائي لقوات حفظ السلام في إضفاء الاستقرار على حالة حرجة قبل أن تتفجر وتتحول إلى أعمال عنف واسعة النطاق. وسيكون من المفيد للغاية أن تتوافر قدرة على نشر قوات حفظ السلام في وقت مبكر للحيلولة دون تدهور حالة خطيرة أو لإضفاء الاستقرار عليها ريثما تتسنى تعبئة موارد الأمم المتحدة تعبئة تامة لتوفير استجابة أطول أجلا.

وإلى جانب هذه المزايا الواضحة، فإن امكانية الانتشار السريع لقوات وقائية لحفظ السلام تنطوي أيضا على نتيجة إيجابية بالنسبة لأعداد القوات المطلوبة في المدى الأطول، وبالنسبة لسلامة الأفراد الذين يخصصون لهذا الغرض. فمن خلال استخدام قوات حفظ السلام في مرحلة مبكرة من نزاع ناشئ أو آخذ في الاتساع، قد يكون من الممكن منع النزاع أو إضفاء الاستقرار على الحالة بواسطة انتشار محدود نسبيا لقوات حفظ السلام بالمقارنة بالقوات التي قد تلزم في مرحلة لاحقة. وفي الوقت ذاته، ستتحسن نوعية قوات حفظ السلام بفضل مختلف التدابير والاستعدادات اللازمة لكفالة توافر قدرة النشر السريع. وبالتالي، فإن الانتشار السريع لقوات حفظ السلام ينطوي على امكانية تحسين فعالية تكلفة عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية. وإذا ما تواكب الانتشار السريع لقوات حفظ السلام مع ما يلزم من تدابير سياسية واقتصادية وإنسانية، فقد يكون من الممكن احتواء النزاع وإحلال حل دائم.

٢ - احتياجات الأمم المتحدة

تدرك الأمم المتحدة جيدا التغييرات التي طرأت على احتياجات عمليات حفظ السلام والاحتياجات الإنسانية. وفي التقرير المعنون "ملحق لخطة السلام"، يوصي الأمين العام، منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، بأن تنظر الأمم المتحدة في فكرة إنشاء قوة للانتشار السريع. وينبغي أن تتألف القوة من وحدات عسكرية من عدد من الدول الأعضاء، تلقّت نفس المستوى من التدريب، وتستخدم نفس إجراءات التشغيل ومعدات قابلة للتشغيل المتبادل، وتشارك في تدريبات مشتركة في أوقات منتظمة، بحيث تكون القوة جاهزة للانتشار خلال مهملة قصيرة.

ويمكن الاستفادة في إنشاء هذه القوة من نهج مختلفة، أحدها يتمثل في تخصيص وحدات عسكرية بصورة دائمة للأمم المتحدة. غير أن التكاليف والمشاكل الأخرى التي ينطوي عليها تجنيد وتشكيل وحدات دائمة جديدة من أجل هذا الغرض خصيصا، فضلا عن عزوف الدول الأعضاء عن وضع وحدات وطنية تحت تصرف الأمم المتحدة بصورة دائمة، تجعل ذلك حلا طويل الأجل بدرجة أكبر. أما في الأجل القصير إلى المتوسط، فينبغي استكشاف سبل أخرى لتلبية احتياجات الأمم المتحدة؛ وأحد النهج الجذابة يتمثل في تعزيز نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية القائم بالفعل.

٣ - نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية

في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، طُلب من فريق للدراسات في الأمم المتحدة "وضع نظام للقوات الاحتياطية، التي يمكن نشرها ككل أو بصورة جزئية، ... في أي مكان في العالم، بناء على طلب الأمين العام، في غضون وقت متفق عليه للاستجابة، للقيام بمهام للأمم المتحدة، وفقا للولاية التي تصدر عن مجلس الأمن". وأدى ذلك إلى نشأة فكرة نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية.

ويستند النظام إلى التزامات الدول الأعضاء بالمساهمة بموارد محددة، في غضون وقت متفق عليه للاستجابة، في عمليات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وحتى ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، كانت ٤٧ من الدول الأعضاء قد أعربت عن استعدادها للمشاركة في الترتيبات الاحتياطية، وقدمت ٣٠ دولة منها قوائم بما لديها من قدرات. وتشير الاحتمالات إلى أنه يمكن توفير حوالي ٠٠٠ ٧٠ من الأفراد العسكريين للأمم المتحدة. وستظل القوات العسكرية المتفق عليها في قواعدها في بلدانها، بحيث تتدرب تدريبا تاما وتكون جاهزة للقيام بالمهام أو الوظائف وفقا للمبادئ التوجيهية التي تضعها الأمم المتحدة. ويتم، بناء على طلب الأمين العام، وبموافقة الدول المساهمة بقوات، نشر القوات للقيام بالعمليات التي تصدر ولاية بها من مجلس الأمن.

وحتى رغم توفير عدد كبير من القوات للترتيبات الاحتياطية، فإن النظام يتسم بأوجه قصور معينة. فكثير من المساهمات لا تحقق المعايير المتوخاة أصلا فيما يتصل بالاستعداد والاكتفاء الذاتي. فبعض القوات المخصصة تشارك في عمليات بالفعل، في حين لا يكون بعضها الآخر مستعدا تمام الاستعداد. وبناء على ذلك، فإن نظام الترتيبات الاحتياطية لا يوفر للأمم المتحدة امكانية الانتشار السريع.

٤ - الاعتبارات المتعلقة بالدول المساهمة بقوات

لا بد من التسليم بأن حكومات الدول الأعضاء تعمل في إطار التشريعات الوطنية، وبأن توافر الدعم البرلماني اللازم، بل والدعم الجماهيري في بلدان عديدة، هو شرط لا غنى عنه للمساهمة بقوات فيما تقوم به الأمم المتحدة من بعثات لحفظ السلام وبعثات إنسانية. وعندما تتخذ الدول المساهمة بقوات قراراتها بشأن المشاركة في بعثة جديدة، فإنها تأخذ في حسبانها جملة اعتبارات، منها ما يلي:

- مدى اتساق البعثة مع السياسة الخارجية والأمنية الوطنية؛
- مدى مقبولية الولاية؛
- مواقف الأطراف المعنية؛
- إمكان تنفيذ العملية؛
- مدى ملاءمة القوات المساهم بها لاحتياجات العملية؛
- سلامة الأفراد المشاركين؛
- المدة الزمنية المنظورة للمساهمة بالقوات؛

- مدى توافر الموارد؛
- درجة مشاركة القوات في العمليات الجارية؛
- الجوانب الاقتصادية الأخرى.

وعلاوة على ذلك، ولما كان توفير القوات لعمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية التي تضطلع بها الأمم المتحدة ينطوي في معظم الحالات على تكلفة كبيرة لفرادى الدول المساهمة بقوات، سيجري النظر أيضا في بذل جهود للحد من الاحتياج للقوات، ولاستغلال الموارد المخصصة بأكثر السبل اقتصادا.

٥ - تلبية الاحتياجات

لقد أدرك عدد من الدول الأعضاء ذات التفكير المتقارب، والتي تمتلك جميعها خبرة واسعة في ميدان حفظ السلام، أن الاعتبارات المتعلقة بالسيادة الوطنية والتكاليف التي ينطوي عليها إنشاء قوة رد دائمة تجعل من ذلك حلا طويل الأجل بدرجة أكبر. فقررت تلك الدول تشكيل فريق عامل لاستكشاف خيار إنشاء قوة للانتشار السريع ضمن إطار نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية. وانتهى الفريق العامل إلى أن نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية يوفر أساسا لإنشاء مثل هذه القوة بالصورة التي تكفل في نفس الوقت تأمين الاعتبارات المتعلقة بالسيادة الوطنية.

واستنادا إلى الخبرات المستفادة من العمليات الأخيرة، خلص الفريق العامل إلى أن قوة للانتشار السريع بحجم لواء ستلبي معظم الاحتياجات من حيث القدرات العضوية فضلا عن الجوانب المتصلة بتعدد جنسيات القوة، وهيكل القيادة والسيطرة، والتحمل، واستدامة السوقيات، والقدرة على العمل مع السلطات المدنية والمنظمات غير الحكومية في إنشاء بعثة جديدة من بعثات الأمم المتحدة.

وقد تناول الفريق العامل الاعتبارات الرئيسية التي ينطوي عليها إنشاء مثل هذه القوة، وصاغ مفهوما وهيكلا عاما للواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة.

الجزء باء

مفهوم اللواء المتعدد الجنسيات عالي الاستعداد التابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة

٦ - اعتبارات عامة

باستطاعة عدد من الدول الأعضاء تشكيل رابطة بين القوات المناسبة المساهم بها في نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية فتزود بذلك الأمم المتحدة بلواء جاهز متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة، وتتيح بذلك قدرة على الانتشار السريع لعمليات انتشار محدودة المدة.

ويخضع استخدام اللواء في بعثات الأمم المتحدة التي يصدر بها مجلس الأمن تكليفا، عندما يطلب منه الأمين العام ذلك، لموافقة البلدان المشاركة[٣] فيما يتعلق بمساهمة كل منها بقوات، وبذلك يتسنى الوفاء بالالتزامات الوطنية للحكومات. ويجب الاعتراف بحاجة البلدان المشاركة إلى الاحتفاظ بحرية التصرف، وينبغي أن تسمح هذه الرابطة لفرادى الأطراف المشاركة بإبداء تحفظات على بعثة معينة دون جعل نشر اللواء في حد ذاته مستحيلا.

ويتعين أن تُدرب الوحدات حسب نفس المعايير، وأن تتبع نفس الاجراءات التشغيلية وتستخدم معدات متوافقة، وتشارك في تدريبات مشتركة حسب الحاجة، لجعل القوة متاحة للنشر في مهلة قصيرة. وسيمكن وجود لواء جاهز متعدد الجنسيات على الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة من اختصار وقت الرد الذي تستغرقه الأمم المتحدة، فيتيح إنشاء قوة لحفظ السلام وعملها بالفعل في منطقة بعثة ما في غضون بضعة أسابيع من إصدار مجلس الأمن إذنا بالعملية. وينبغي، من حيث المبدأ، أن يخصص اللواء للاستخدام وفقا للقدرة التي ينفرد بها، وهي القدرة على إتاحة وجود فعلي في منطقة بعثة ما في مهلة قصيرة. ونتيجة لذلك، يتعين أن يقتصر نشر اللواء على البعثات التي يكون فيها عامل الوقت مهما، وعندما لا تكون قوات حفظ السلام الأخرى قادرة على الوفاء باحتياجات الأمم المتحدة. ولضمان أن يكون اللواء متاحا بأقصى قدر ممكن للنشر السريع، ينبغي أن يقتصر استخدامه على عمليات انتشار لمدة أقصاها ٦ أشهر. ولا ينبغي التفكير في استخدام اللواء في العمليات العادية لتناوب القوات في إطار البعثات المستمرة.

من منظور الأمم المتحدة، سوف يفضي وجود لواء جاهز إلى تيسير الطريقة المضنية التي تُتبع في كل حالة لتجميع وحدات من الدول الأعضاء للوفاء باحتياجات عملية وشيكة لحفظ السلام. وبالرغم أنه سيتعين مع ذلك الحصول على موافقة فرادى البلدان المشاركة فيما يتعلق بالقوات التي تساهم بها، فإن اللواء يشكل قوة متاحة فورا ومتعددة الاستخدامات. وتوافر قوة جاهزة ومرنة تضم مزيجا متوازنا من قدرات حفظ السلام كفيل بإزاحة عائق خطير يواجه الرد السريع. وزيادة على ذلك فإن من شأنه أن يعزز إمكانية إرساء النشر الأولي لقوة حفظ السلام على أساس التخطيط العام لحالات الطوارئ. وبما أن سلاسة عملية صنع القرار شرط مسبق للاستفادة من قدرة اللواء على الانتشار السريع، سوف يتيح إنشاء اللواء حافزا على استحداث ما يلزم من آليات التشاور وصنع القرار على الصعيد السياسي، فيما بين البلدان المشاركة وبين الأمم المتحدة والأطراف المشاركة.

---

(٣) تستخدم عبارات "البلدان المشاركة" أو "الأطراف المشاركة" في هذا التقرير للإشارة إلى البلدان المشاركة في اللواء المتعدد الجنسيات عالي الاستعداد التابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة.

٧ - التحديات والفرص

ومن منظور البلدان المشاركة، يمكن أن يفضي وجود لواء جاهز إلى تيسير عملية صنع القرار فيها على الصعيد الوطني وتخفيف انشغالها بشأن سلامة جنودها، بما أن إطار وظروف عمل فرادى القوات المساهم بها هي أمور تكون معروفة جيدا بشكل مسبق. والمشاركة في لواء عالي الاستعداد مع دول أعضاء لها نفس التفكير وتتمتع بخبرة واسعة في عمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية أمر كفيل بتعزيز فعالية الوحدات وأمن الأفراد. ولكن بالنظر إلى أن الأطراف المشاركة التي لها نفس التفكير من المحتمل أن تكون لها نفس الآراء فيما يتصل بمقبولية تقديم وحدات لبعثات محددة، يجب الاعتراف بأن اللواء قد لا يكون دائما متاحا للأمم المتحدة عند الطلب. وزيادة على ذلك، تنطوي القدرة على الانتشار السريع على مأزق متأصل هو أن يُنشر اللواء في حالة لا تستتب بالرغم من جميع الجهود. ومع أن اللواء يُنشر بموافقة الأطراف المعنية ويعمل بطريقة حيادية، ولا ينبغي، من حيث المبدأ، أن يكون هدفا للأعمال القتالية، من اللازم أن يكون اللواء قوة متوازنة قادرة على المحافظة على تماسكها وضمان سلامة أفرادها في بيئة لاتخلو من المخاطر.

والأرجح أن تكون القوات ذات القدرة على الانتشار السريع محدودة العدد، وبالتالي يُحتمل ادخارها للبعثات حيث يكون توافر هذه القدرة أمرا ضروريا. ويتيح نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية بالفعل القدرة على نشر قوات أخرى في غضون أشهر محدودة، ولهذا السبب ستكون عمليات نشر اللواء محدودة المدة وتنتهي في غضون ٦ أشهر وبعد ذلك يتعين أن تحل قوات أخرى محله، وحينما يُستخدم اللواء يجب أن تكون الأمم المتحدة ودولها الأعضاء واعية بالإطار الزمني المحدود للنشر. وهكذا يمكن أن تكون البلدان المشاركة واثقة تماما من أن جنودها يُنشرون لمدة محدودة في إطار اللواء. وبوضع مفهوم للنشر السريع لقوة بحجم لواء، يمكن زيادة التشديد على الميزة المتأصلة المتمثلة في أن الانضمام المبكر يعني الرحيل المبكر، وبذلك يتم تفادي بقاء القوات المساهم بها تحت الطلب فترات طويلة، ويتسنى الإبقاء على قوات حفظ السلام التابعة للبلدان المشاركة للاستخدام المرن. ونتيجة لذلك، ستحسن قدرة اللواء على الانتشار السريع استجابة كل من الأمم المتحدة وحكومات البلدان المشاركة.

ومن شأن الإطار الموضوع سلفا الجاهز لاستخدام القوات التي تساهم بها البلدان المشاركة أن يُمكّن من:

- وضع إجراءات مشتركة لتعزيز فعالية القوات وسلامتها،
- تركيز التدريب وغيره من الأنشطة،
- تبادل نتائج التطوير المفاهيمي والنظري،
- السعي إلى تحقيق مزايا التعاون المتعدد الجنسيات الذي يوفر التكلفة من خلال تخصص الأدوار من الناحية الوظيفية أو الجغرافية ومن خلال الدعم السوقي المشترك واقتناء العتاد والمعدات واللوازم بصورة مشتركة.

٨ - توصيف المهمة

لن يكون اللواء متاحا سوى لعمليات حفظ السلام، التي يصدر مجلس الأمن تكليفا بها بموجب الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المهام الإنسانية.

وستوفر الولاية التي يضعها مجلس الأمن شرعية استخدام اللواء. واستنادا إلى مبدأ الحياد، سيعمل اللواء بموافقة الأطراف المعنية، ولن يلجأ إلى استعمال القوة إلا للدفاع عن النفس. وتشمل أنواع العمليات التي من المحتمل أن يقوم بها اللواء الانتشار الوقائي، والإشراف على اتفاقات وقف إطلاق النار أو غيرها من الاتفاقات، وفض اشتباك القوات عن طريق المرابطة بينها، وتقديم المساعدة الإنسانية، وغيرها من أنواع العمليات التي تتصل عادة بحفظ السلام. وهذا الوصف لا يستوفي جميع الجوانب لأن المرونة في تحديد توصيف المهمة ضرورية لتتسنى مواصلة تطوير مفهوم أعمال حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة.

٩ - تنظيم اللواء

ينبغي أن تكون للواء القدرة المتأصلة على إنجاز مهام حفظ السلام والمهام الإنسانية المحتملة والقدرة عند القيام بذلك على حماية نفسه والأطراف المرتبطة به من وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية وموظفين. وينبغي أن يتيح تنظيم اللواء وهيكله جميع القدرات المطلوبة، وأن يكون في الوقت ذاته على قدر من المرونة بحيث يتوافر فيه عنصر تعدد الجنسيات/والشرط المتمثل في أن تقرر البلدان المشاركة الإسهام في العمليات على أساس كل حالة على حدة، ومعايير الاستعداد اللازمة لتوفير قدرة على الانتشار السريع.

وينبغي أن تكون للواء القدرة على العمل المستقل على بعد مسافة كبيرة من هياكل الدعم المتوافرة في أوطان فرادى عناصره، وهي هياكل ستكون متفرقة جدا بالنظر إلى طابع تعدد الجنسيات الذي يتسم به اللواء. وزيادة على ذلك، ينبغي أن تكون للواء القدرة على العمل في بيئة يتعذر الحصول فيها على دعم من البلد المضيف، وتكون البنية الأساسية فيها مدمرة أو غير موجودة. وهذه المعايير تعني الحاجة إلى تعزيز التعاون المتعدد الجنسيات في مجال السوقيات، بما في ذلك إنشاء قاعدة مشتركة واحدة أو أكثر لإمدادات السوقيات في موقع مركزي أو في موقع متقدم عندما يُنشر اللواء، حيثما تدعو الحاجة ويكون ذلك قابلا للتطبيق.

وإمكانية أن يقرر بلد مشارك واحد أو عدد محدود من البلدان المشاركة عدم المساهمة بقوات في بعثة معينة تعني أن هناك حاجة لإنشاء مجموعة تُختار منها عناصر اللواء وتضم عددا من الوحدات العسكرية يتجاوز القوة التي يحتاجها اللواء عند نشره. ومن شأن وجود هذه المجموعة أن يضمن عدم تأثر نشر اللواء إذا قرر طرف مشارك الامتناع عن تقديم وحدات لبعثة محددة.

١٠ - القيادة والسيطرة

يكون اللواء، عندما يُنشر، خاضعا لترتيبات الأمم المتحدة الخاصة بالقيادة والسيطرة ويعمل تحت توجيه الأمين العام أو ممثله الخاص وتحت السيطرة التشغيلية لقائد القوة في العملية المعنية، دون غيرهم.

ويُتاح اللواء وفقا لآليات التشاور العادية بين الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات. ويقتضي طابع تعدد الجنسيات الذي يتسم به اللواء إقامة جهة اتصال رسمي بين البلدان المشاركة وذلك بغية توفير منتدى لتبادل الآراء بشأن قضايا السياسة العامة والمسائل المتصلة باللواء، ولتكون جهة تنسيق بالنسبة إلى مجلس الأمن والأمين العام والأمانة العامة. وطلب إتاحة اللواء يجب أن يوجه من الأمم المتحدة إلى البلدان المشاركة. ويُتخذ قرار وضع اللواء تحت تصرف الأمين العام وكذلك القرارات المتصلة بتكوين اللواء الذي يتعين نشره استنادا إلى مشاورات فيما بين الأطراف المشاركة.

ويتفاعل اللواء، عندما ينتشر، كوحدة متماسكة في إطار ترتيبات الأمم المتحدة للقيادة في الميدان ويُستخدم تحت إدارة الممثل الخاص للأمين العام، إذا كان قد عُين، أو تحت السيطرة التشغيلية لقائد القوة. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لتعيين قائد اللواء قائدا للقوة، إذا كان ذلك مناسبا للعملية المعنية، وذلك خلال الفترة الأولية على الأقل، عندما يجب أن يُنتظر من اللواء، في ضوء قدرته على الانتشار السريع، أن يشكل القوة الوحيدة أو أغلبية القوات التي يجري نشرها. ويجب أن تتيح الترتيبات المتصلة بهيئة أركان اللواء ومقره إمكانية تعيين مقر اللواء مقرا للبعثة أو إلحاقه بذلك المقر. وتقتضي الإمكانية الأخيرة أن يكون مقر اللواء قادرا على دعم إنشاء مقر البعثة بالتزامن مع وصول مختلف العناصر إلى منطقة البعثة. وتستدعي إمكانية تعيين مقر اللواء مقرا للبعثة وجود القدرة على الجمع بين مختلف العناصر والوظائف الخاصة بالأمم المتحدة وبالموظفين المدنيين حسب الحاجة.

والترتيبات الداخلية للواء في مجالي القيادة والسيطرة، بما في ذلك تعيين أعضاء هيئة الأركان، يجب أن تعكس التكوين المتعدد الجنسيات للواء وتضمن قدرا كافيا من التمثيل الوطني.

١١ - منطقة العمليات

ينبغي، من حيث المبدأ، أن يكون اللواء متاحا للاستخدام في جميع أنحاء العالم. غير أن بعض النواحي التشغيلية والإدارية والسوقية والقانونية تجعل وضع قيود أو شروط مسبقة محددة أمرا محبذا.

أ - الجوانب التشغيلية

إن الحاجة إلى معدات فريدة من نوعها وباهظة التي ترتبط بالعمليات في ظل ظروف جغرافية أو مناخية بالغة القسوة تجعل من الضروري، على سبيل المثال، استبعاد البعثات في البيئات القطبية الشمالية أو المناطق الجبلية الشاهقة والصحراء القاحلة ومناطق

المستنقعات والأدغال. لذلك فإن اشتراط وجود معدات خاصة أو تدريب خاص يمكن أن يحول دون استخدام ما للواء من قدرة على الانتشار السريع.

ب - النواحي الإدارية والسوقية

بغية الحد من التكاليف قدر الإمكان ينبغي أن يكون اللواء قائما على مفهوم التعاون السوقي المتعدد الجنسيات، بما في ذلك، حسب الحاجة، تعيين بلدانا رائدة وتحديد أدوار وظيفية متخصصة لمختلف المناطق الجغرافية التي يُتوقع أن يحدث فيها الانتشار.

ج - الجوانب القانونية

يقتصر استخدام اللواء على المنطقة الجغرافية المحددة في الولاية التي تصدر عن مجلس الأمن للعملية المعنية، أو المرتبطة بتلك الولاية. وتتولى الأمم المتحدة مسؤولية وضع الإطار القانوني لنشر اللواء واستخدامه. ويشمل هذا الإطار الاتفاقات المتعلقة بعبور الأقاليم الوطنية أثناء الانتشار ووصول اللوازم الضرورية للواء في منطقة البعثة فضلا عن اتفاقات مركز القوات المتعلقة باللواء التي تُبرم مع البلد المضيف أو البلدان المضيفة.

١٢ - الوقت المطلوب للاستجابة والاستعداد

الهدف هو أن يصل اللواء ويتولى مهمته بصورة فعلية في منطقة البعثة في أقرب وقت ممكن بعد صدور تكليف من مجلس الأمن بعملية ما. أما الوقت الفعلي المطلوب للاستجابة بالنسبة للواء، بدءا بالقرار الذي يتخذه مجلس الأمن، فيشمل الوقت اللازم لما يلي:

- صدور طلب من الأمين العام بنشر اللواء،
- اتخاذ الدول المشاركة قرارا بإتاحة اللواء،
- قيام اللواء بالاستعدادات النهائية للانتشار،
- تحريك اللواء ونقله إلى منطقة البعثة.

وبعد صدور تكليف من مجلس الأمن بعملية ما، ينبغي بذل جميع الجهود للانتهاء من عملية صنع القرار في الأمانة العامة للأمم المتحدة وفي الدول المشاركة وفيما بينها بأقصى سرعة ممكنة.

وكمبدأ توجيهي للاستعدادات الأولية، علاوة على تحديد الوقت المتاح للاستعدادات النهائية للنشر، سيوضع معيار ثابت لعمليات الاستعداد إذ ينبغي أن يكون اللواء مستعدا للانتشار من نقطة انطلاقه خلال فترة تتراوح من ١٥ إلى ٣٠ يوما. وينطبق معيار الاستعداد هذا منذ اللحظة التي تقرر فيها الدول المشاركة إعداد اللواء للانتشار بناء على طلب مقدم من الأمم المتحدة، إلى أن تغادر وحدات اللواء قواعدها في الوطن إلى منطقة البعثة. ولتقليص فترة الاستجابة، فإن على الدول المشاركة أن تبدأ الاستعدادات الأولية

للنشر في وقت سابق بحيث تتزامن وعملية صنع القرار. علاوة على ذلك، ولغرض استغلال الوقت المتاح إلى أقصى حد، يمكن أن توضع لوحدات اللواء المختلفة، أثناء عملية التخطيط للانتشار وبناء القوة، معايير استعداد مختلفة ضمن الإطار الزمني المحدد بفترة ١٥ إلى ٣٠ يوما، وذلك وفقا لنوع الوحدة ومدى الحاجة إليها.

والمدة المطلوبة لتحريك اللواء ونقله تتوقف على الموقع الجغرافي لمنطقة البعثة. وينبغي الحرص بوجه خاص على ضمان توافر وسائط نقل كافية للواء خلال فترة وجيزة.

١٣ - مدة الانتشار

لإبقاء اللواء أداة للانتشار السريع، سيقتصر استخدامه على عمليات انتشار لا تتجاوز مدتها ٦ أشهر. وبعد فترة الأشهر الستة هذه، إما أن تنتهي البعثة، أو أن يستعاض عن اللواء بقوات أخرى لحفظ السلام. وبعد استرجاع اللواء من الميدان ومرور فترة ٦ أشهر على الأقل لإعادة التكوين، سيكون اللواء جاهزا لنقله إلى بعثة جديدة.

١٤ - الجوانب المالية

ستشمل التكاليف المتصلة باللواء التكاليف المتعلقة بمساهمات الدول المشاركة بقوات كل على حدة وتكاليف مجموع الهياكل والأنشطة.

وستظل الدول المشاركة تتحمل كامل المسؤولية المالية عن مساهمات كل منها بالقوات، وسيتحمل كل مشارك جميع النفقات فيما يتصل بتنسيب القوات المساهم بها في اللواء.

أما تكاليف مجموع الهياكل والأنشطة السابقة لانتشار اللواء فينبغي أن تُعرض على الأمم المتحدة لغرض تمويلها. فإذا وافقت الأمم المتحدة على سداد التكاليف المرتبطة بمجموع الهياكل والأنشطة لفترة ما قبل عملية الانتشار، ينبغي أن يتم ذلك بمذكرة تفاهم بين الأمم المتحدة والجهات المشاركة في إنشاء اللواء، وذلك بغية تحديد قسمة المسؤولية المالية فيما يتعلق بمجموع الهياكل والأنشطة.

الجزء جيم

إنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة

١٥ - اعتبارات عامة

يمكن أن تؤخذ الأنواع المحتملة للعمليات وظروف العمل المنظورة المرتبطة بهذه العمليات أساسا لتحديد الاحتياجات المتعلقة بهيكل اللواء فضلا عن إجراءات التشغيل والسوقيات. ويؤدي عنصر تعدد الجنسيات وضرورة توافر قدرة على الانتشار السريع إلى تعقد عملية تحديد الاحتياجات.

وبوجه عام، يستند مفهوم العمليات بالنسبة للواء إلى قدرته على الانتشار السريع. أما بالنسبة للعمليات، وفي حالة قيام الدول المشاركة بوضع اللواء تحت تصرف الأمين العام، فلا بد من أن يكون اللواء هو أول قوة من قوات الأمم المتحدة تصل إلى منطقة بعثة جديدة. ونتيجة لذلك، فإن فعالية اللواء ستتوقف على قدرته على ترسيخ نفسه في منطقة بعثة جديدة، مع العمل في الوقت ذاته على تنفيذ ولاية البعثة.

١٦ - مهام حفظ السلام والمهام الإنسانية

لإنجاز أنواع العمليات المحتملة في منطقة البعثة، يتعين أن تتوافر للواء القدرة على أداء مجموعة واسعة من عمليات حفظ السلام أو المساعدة على أداء هذه العمليات، بما في ذلك المهام الإنسانية. وهذه المهام والتقنيات التنفيذية المتصلة بها مترابطة فيما بينها. وهي، في جملتها، تزود اللواء بالقدرة على تنفيذ الولاية. ويتعين أن تتوافر للواء جملة أمور منها القدرة العامة على القيام بما يلي:

- الاتصال بالأطراف المعنية وبالوكالات ذات الصلة الأخرى، بما فيها المنظمات غير الحكومية،
- التفاوض مع الأطراف المعنية والتوسط بينها على جميع المستويات باعتبار هذه الأنشطة تدابير لتحقيق الاستقرار بوجه عام وكوسيلة للتخفيف من حدة الحالة،
- الإشراف على تنفيذ ورصد اتفاقات وقف إطلاق النار وغيرها من الاتفاقات،
- تهيئة بيئة آمنة في منطقة البعثة، بما في ذلك حماية الأفراد والمنشآت، وإزالة الألغام، وما إلى ذلك،
- القيام بمهام السيطرة على الجموع الغفيرة من اللاجئين، والمدنيين المشردين، والمحاربين، بما في ذلك تقديم المساعدة في مجال جمع ما يُسلَّم من الأسلحة والتخلص منها،
- وضع وتنفيذ برنامج إعلامي نشط،
- إقامة علاقات مع المجتمع المحلي،
- المحافظة على سلامة اللواء وأمنه.

علاوة على ذلك، يجب أن تتوافر للواء القدرة الذاتية على الاستمرار. ولما كانت مهام الدعم المختلفة هي أيضا بمثابة أدوات لحفظ السلام، ينبغي أن تتوافر لعناصر الدعم في اللواء القدرة على تقديم الدعم للمجتمع المدني وكذلك للمنظمات غير الحكومية في منطقة البعثة عندما يصدر إليه تكليف بذلك. وفي هذا الصدد، يجب أن تتوافر للواء القدرة العامة على القيام بما يلي:

- توطيد نفسه في منطقة بعثة جديدة وإنشاء هياكل أساسية داعمة وذلك لأغراض استخدامه الخاص ولحمايته، بما في ذلك تشييد مراكز مراقبة ومرافق معسكرات من قبيلها الملاجئ، والمساكن، وخدمات الكهرباء، وإمدادات المياه، ومنشآت الصرف الصحي، علاوة على إصلاح الطرق وما إلى ذلك؛
- إدامة تشكيلات عضوية تستند إلى مفهوم التعاون المتعدد الجنسيات في مجال السوقيات، على أن يشمل ذلك حسب الاقتضاء، إشراك الدول الرائدة، والتخصص في الأدوار، بما يتفق ومبادئ الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال السوقيات؛
- تقديم الدعم الإنساني للمجتمع المدني حسبما تسمح به أو تمليه الظروف والأحوال في إطار ميادين الخدمات الطبية، والنقل، بما في ذلك توزيع الإمدادات التي تقدمها المنظمات الإنسانية، والتدريب للتوعية في مجال الألغام، والقيام بمهام محدودة في مجال التشييد.

١٧ - تنظيم اللواء

لتحقيق أكبر قدر من الفعالية والاستجابة، لا بد من أن يكون للواء مفهوم تنظيمي مميز ومرن يتفق مع تكونه من قوات وطنية وقوات متعددة الجنسيات مساهم بها.

(أ) مفهوم التنظيم

سيكون اللواء، عند انتشاره، محتويا على مقر متنقل ومرافق اتصال متنقلة، وثلاث أو أكثر من كتائب المشاة المجمية، ووحدة استطلاع واحدة أو أكثر خفيفة بحجم السرية، بالإضافة إلى وحدات للدعم الهندسي والسوقي، بما في ذلك خدمات النقل والإمداد والصيانة والخدمات الصحية، وشرطة عسكرية.

وفي المراحل الأولية لبعثة جديدة، ينبغي أن يكون بإمكان اللواء الحصول على دعم في مجال التشييد بقدر يفوق الدعم اللازم فيما بعد عندما يستقر اللواء في منطقة البعثة. يضاف إلى ذلك أنه ينبغي بوجه عام اعتبار أن قدرة وحدات الدعم العضوية للواء تفوق إلى حد ما احتياجات اللواء الأساسية، لأن توفير الدعم في منطقة البعثة، حسبما تسمح به أو تقتضيه الظروف والأوضاع، كان حتى الآن عنصرا هاما في معظم عمليات حفظ السلام الأخيرة.

ويجب أن يشمل التنظيم القدرة الذاتية على الدفاع عن النفس، ويجب أن يكون اللواء قادرا فضلا عن ذلك على تخليص عناصره من المواقف التي تتعذر مواصلتها في حالة نشوئها. وينبغي أن يكون في هيكل اللواء وتكوينه ما يزوده بالخيارات الملائمة لتغطية ظروف كهذه.

والمخطط التنظيمي الارشادي المبين أدناه يكفل أن يكون لدى اللواء القدرات المطلوبة.

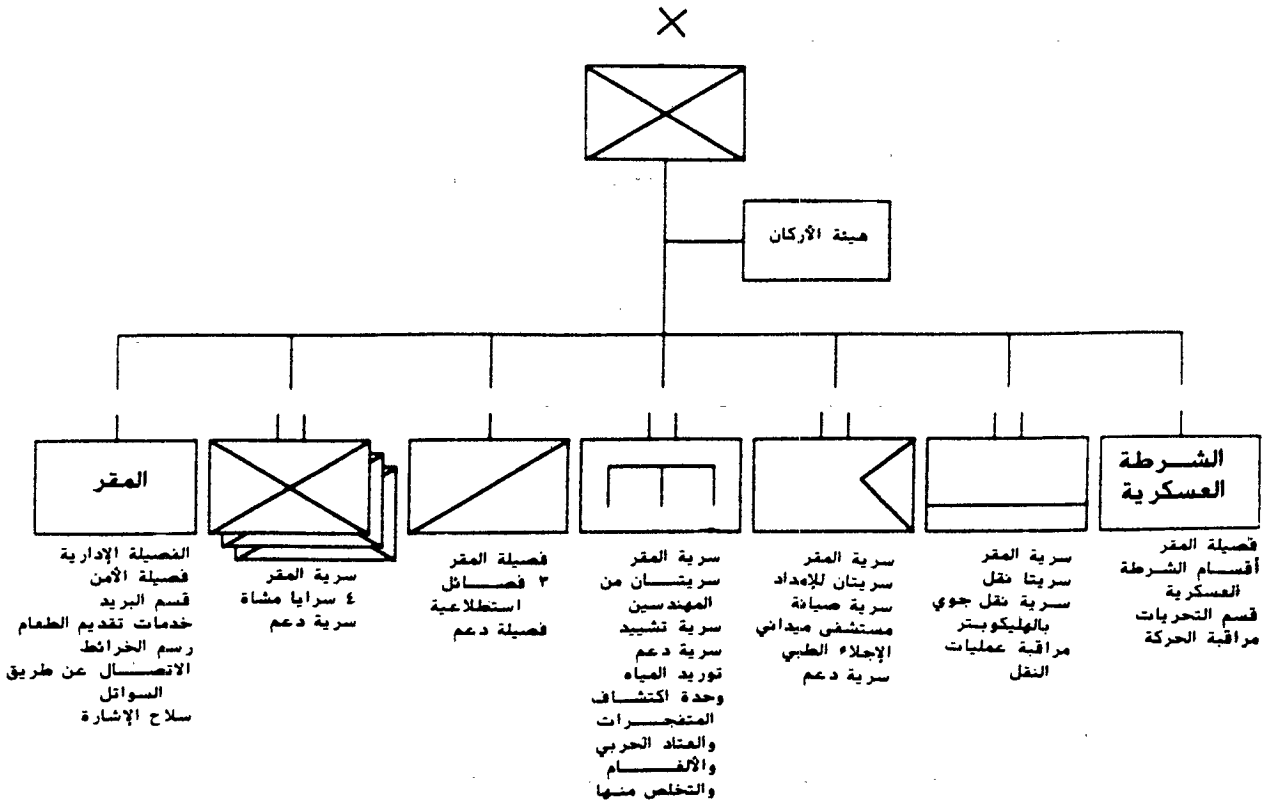

(٤ ٠٠٠ - ٥ ٠٠٠ فرد تقريبا)

(ب) مفهوم تعدد الجنسيات

يمكن اعتبار الوحدات المخصصة للواء منتمية إلى إحدى فئتين رئيسيتين فقط تقريبا: وحدات تؤدي في المقام الأول مهام خارجية، ووحدات تؤدي في المقام الأول وظيفة دعم داخلي. ويقتضي عنصر تعدد الجنسيات، أن تكون وحدات الفئة الثانية انعكاسا لتكوين اللواء لكي تؤدي مهمتها، في حين يمكن للوحدات في الفئة الأولى أن تكون إما وطنية أو متعددة الجنسيات حسب الاقتضاء. وبناء على هذين المبدأين، ينبغي أن تكون هيئة أركان اللواء وكتيبة دعم الخدمات وكتيبة الدعم السوقي وسرية الشرطة العسكرية متعددة الجنسيات، في حين يمكن لسرية المقر وكتائب المشاة المحمية وسرية الاستطلاع الخفيفة وكتيبة المهندسين أن تكون إما وطنية أو متعددة الجنسيات.

وتستدعي ضرورة الترابط والبساطة أن تكون الوحدات المتعددة الجنسيات مستندة إلى مفهوم إطاري، بحيث توفر إحدى الدول الهيكل الأساسي للوحدة وتوفر دول أخرى العناصر الإضافية. وتنطبق هذه الحالة بوجه خاص على الوحدات التي توفر الدعم الداخلي، إذ ستتمكن مختلف وحدات الدعم، بفضل ذلك، من تلبية الاحتياجات الإفرادية للقوات الوطنية المساهم بها. وفيما يتعلق بالوحدات الأخرى المتعددة الجنسيات يمكن الأخذ بمفهوم تنظيمي أكثر عدلا بدون إضعاف قدرة الوحدات على أداء مهامها المتوخاة.

(ج) احتياطي اللواء

إن اشتراط أن يكون باستطاعة كل دولة من الدول المشاركة أن تقرر في كل حالة على حدة ما إذا كانت ستشارك في بعثة فعلية لحفظ السلام يقتضي أن يكون هناك احتياطي للواء يتضمن وحدات مطابقة للوحدات التي يتألف منها اللواء. فيمكن بذلك تطويع أجزاء من اللواء لاحتياجات البعثة المحددة، في حالة عدم الاحتياج إلى القدرة الكلية للواء أو في حالة الاحتياج إلى قدرة معززة في مجالات فنية خاصة. وسيساعد وجود وحدات مطابقة للوحدات التي يخصصها للواء مختلف الدول المشاركة على ضمان توافر قدرة معقولة لإرسال اللواء إلى الميدان عند الضرورة وإعطاء الدول المشاركة حرية التصرف اللازمة، والحيلولة دون نشوء حالة يستحيل فيها استخدام اللواء من جراء اتخاذ إحدى الدول المشاركة أو اتخاذ عدد محدود من تلك الدول قرارا بالامتناع عن المشاركة. ويتيح إنشاء احتياطي للواء إمكانية المبادلة إلى حد ما بين الوحدات المتطابقة في النوع المخصصة للواء من مختلف الدول المشاركة. ويجب نتيجة لذلك أن تكون جميع الوحدات في احتياطي اللواء مستعدة بنفس القدر للانتشار مع اللواء. ويتخذ قرار تحديد الوحدات التي ستنتشر فعلا مع اللواء بالتشاور فيما بين الدول المشاركة.

ويضمن احتياطي اللواء أن يكون جميع ما قد يقدم من مساهمات في القوات ممتثلا للشروط، من حيث معايير التدريب ووحدة الإجراءات التشغيلية وتوافق المعدات. وعلاوة على السماح بحرية التصرف الوطنية، سيوفر احتياطي اللواء طاقة إضافية في جميع المجالات الفنية ويمكن اعتباره أيضا وسيلة لتعزيز اللواء متى كان قوامه العادي لا يفي بما يلزم من القوة لبعثة معينة من بعثات حفظ السلام.

وكمية الوحدات المكررة اللازمة تتوقف على درجة التيقن اللازمة لامتلاك القدرة على نشر اللواء. ولكن لكي لا يحمل كل من الدول المشاركة عبئا يزيد عن اللازم، يجب أن تكون لكل الوحدات المرتبطة باللواء نسخة مكررة واحدة على الأقل.

(د) عدد الدول المشاركة

إن العدد اللازم من الدول المشاركة تحدده الحاجة إلى فعالية اللواء واستجابته، أخذا في الاعتبار أن مدى تعدد الجنسيات يؤثر في قدرات اللواء. وأفضل السبل من حيث المبدأ لتلبية الاحتياجات التشغيلية هو أن توفر دولة واحدة من الدول المشاركة كل وحدة من وحدات اللواء المختلفة. ولكن توجد أيضا إمكانية قيام مجموعة أصغر من الدول المشاركة بتكوين كتيبة مشتركة، مثلا، إذا كانت الوحدات المعنية تتحدث لغة واحدة ولديها معدات قابلة للتشغيل المتبادل.

١٨ - القيادة والسيطرة والاتصالات

يجب أن يتسم هيكل قيادة اللواء بالاتساق وأن تكون له القدرة على التفاعل مع ترتيبات قيادة الأمم المتحدة في الميدان لضمان أعلى درجة ممكنة من الاستمرارية والكفاءة القصوى. ويجب أن تكون ترتيبات القيادة مقبولة في جميع الأوقات للأمم المتحدة، كما يجب إتاحة تمثيل الموظفين من عدد إضافي من الدول، بالإضافة الى الأمم المتحدة في هيئة الأركان وذلك لتحقيق عنصر أكبر من تعدد الجنسيات، وإدماج عناصر من الموظفين المدنيين المتخصصين، حسب الاقتضاء، في كل عملية على حدة.

(أ) القيادة والسيطرة

سيكون اللواء خاضعا للترتيبات الموحدة للقيادة والسيطرة المعمول بها في عمليات الأمم المتحدة. ويعني ذلك أن تظل جميع القوات المساهم بها تحت القيادة الوطنية الكاملة. وتكون قوات اللواء، عند نشرها تحت إدارة الأمين العام أو ممثله الخاص. أما اللواء، كوحدة متكاملة، فيكون تحت القيادة العملية لقائد القوة عند وصوله الى منطقة البعثة. وينبغي إيلاء الاعتبار على النحو الواجب لتعيين قائد اللواء كقائد للقوة، إذا كان ملائما للعملية المعنية. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يمارس قائد القوة سلطاته عن طريق قائد اللواء. وتناط بقائد اللواء سلطة السيطرة على العمليات لإصدار التوجيهات للقوات المكلفة بإنجاز مهام أو واجبات محددة ضمن ولاية بعينها يحددها مجلس الأمن وخلال فترة زمنية متفق عليها ونطاق جغرافي محدد (منطقة البعثة). ولدى نشر قوات اللواء، تقوم كل من الدول المشاركة، المساهمة بقوات في البعثة، بتعيين ضابط وطني عالي الرتبة يمكن لقائد اللواء أن ينسق معه بشأن القضايا التي هي مثار اهتمام أو قلق على الصعيد الوطني. ويتولى قائد اللواء، أثناء البعثات الفعلية سلطة السيطرة على العمليات عند وصول القوات المساهم بها الى منطقة البعثة. وفيما يتعلق بالتمرينات، فيتم ذلك عند وصول الوحدات المشاركة الى منطقة التمرين.

(ب) القائد وفريق القيادة

ينبغي أن تعين الدول المشاركة قائدا للواء لفترة سنتين. كما يجب أيضا تعيين نائب للقائد وأن يكون جاهزا لقيادة اللواء عند نشر القوات خاصة إذا عين الأمين العام قائد اللواء للعملية المعنية قائدا للقوة. وسيمارس قائد اللواء سلطته عن طريق فريق قيادة اللواء، الذي يتألف من

قادة الوحدات المخصصة للواء حسب التسلسل (الكتائب والسرايا المستقلة). ويجب أن يكون قائد اللواء، ونائب القائد، ورئيس الأركان من جنسيات مختلفة وأن تحدد فترة تعيين كل منهم على نحو يكفل تداخل هذه الفترات لضمان الاستمرارية. كما ينبغي تناوب المناصب بين المشتركين. إلا أن هذا التناوب لا ينبغي أن يتم أثناء نشر اللواء. ويجب التأكيد بوجه خاص على أهمية تأمين الاستمرارية بين تعيين الأفراد الرئيسيين في القيادة قبل النشر ومهام هيئة الأركان والمشاركة الفعلية في العمليات. بيد أن من المفهوم أن الدول المشاركة قد تضطر الى سحب الأفراد المكلفين بمهام إذا قررت هذه الدول الامتناع عن الاشتراك في بعثة معينة. ويجب أن تتوخى قيادة اللواء وترتيبات هيئة الأركان المرونة الكافية بما يتيح مواجهة هذا الاحتمال.

(ج) هيئة الأركان والمقر الرئيسي

ينبغي تعيين هيئة أركان اللواء مسبقا وأن يبدأ عملها لدى نشر قوات اللواء لمساعدة قائد اللواء في أداء واجباته. وفي حالة تعيين قائد اللواء قائدا للقوة، ستكون هيئة أركان اللواء بمثابة نواة لمجمل أفراد البعثة. وفي تلك الحالة يمكن إلحاق أو ضم ممثلين من عدد إضافي من الدول أو من الأمم المتحدة الى هيئة أركان اللواء حسب الاقتضاء. وإذا لم يُعين قائد اللواء قائدا للقوة، ينبغي أن تتوفر لهيئة أركان اللواء القدرة على القيام ببعض أو جميع مسؤوليات أفراد البعثة لحين اكتمال هؤلاء الأفراد. وتتألف هيئة أركان اللواء من ضباط الأركان من الدول المشاركة بما يتناسب مع حجم مساهمة الدولة المشتركة في اللواء. ويرأس هيئة الأركان رئيس للأركان. ويجب أن تتوفر للواء مرافق لمقر رئيسي متنقل. كما ينبغي إدماج هذه المرافق والأفراد اللازمين لإقامة المقر الرئيسي للواء والدعم المقدم لهيئة أركان اللواء في سرية تابعة للمقر الرئيسي. وعندما تتوافر منشآت ثابتة في منطقة البعثة يجب أن تتاح لعناصر المقر الرئيسي إمكانية الاستفادة منها.

(د) عنصر التخطيط

لكي يواصل اللواء الاضطلاع بمهامه، يرى من الضروري إنشاء عنصر تخطيط دائم في إحدى الدول المشاركة. وينبغي أن يشكل عنصر التخطيط هذا نواة لهيئة أركان اللواء من أجل ضمان الاستمرارية. وينبغي أن يضم عنصر التخطيط جميع ضباط الأركان من الدول المشاركة، ومنهم رئيس الأركان، وسيساعد قائد اللواء، بناء على تعليماته، في أداء واجباته في المرحلة السابقة على النشر. كما ينبغي أن تشمل صلاحيات عنصر التخطيط التخطيط للبعثات التالية، بالإضافة الى تسجيل وتقييم الدروس المستفادة. وفضلا عن ذلك، وعندما لا يكون اللواء في حالة انتشار، يمكن لعنصر التخطيط أن يساعد الأمم المتحدة في مجال التطوير المفاهيمي والتشغيل النوعي والتخطيط السوقي وفي تحديد احتياجات موحدة للتدريب وما الى ذلك. ويمكن أيضا عند الاقتضاء، إتاحة أفراد عنصر التخطيط للقيام ببعثات لتقصي الحقائق بناء على طلب الأمين العام.

(هـ) الاتصالات

ينبغي تزويد الوحدات المخصصة للواء بمعدات الاتصالات اللاسلكية والهاتفية المناسبة لاستخدامها في منطقة البعثة. وينبغي أن توفر الأمم المتحدة مرافق الاتصالات بين منطقة البعثة والمقر الرئيسي في نيويورك وإدماجها في سرية المقر الرئيسي أو إدراجها في وحدة إشارة مستقلة مخصصة لهذا الغرض. أما توفير معدات الاتصالات بين كبار الضباط الوطنيين والسلطات الوطنية المعنية فسيكون من مسؤولية الدول المشاركة.

ومن أجل تحديد السلطات والمسؤوليات بصورة رسمية، يجب أن تحدد اختصاصات قائد اللواء ونائب القائد، ورئيس أركان اللواء، وهيئة أركان اللواء، وفريق قيادة اللواء وكبار الضباط الوطنيين، وعنصر التخطيط التابع للواء.

١٩ - التدريب والتمرين

تظل مسؤولية تدريب الجنود والوحدات المشتركة في عمليات حفظ السلام منوطة بالدول المشاركة. ونظرا للاختلافات المتأصلة في أوجه التدريب العام بين الدول، ينبغي تحقيق المستوى المطلوب من كفاءة تدريب الجنود والوحدات المخصصة للواء من خلال وضع أهداف موحدة للتدريب بدلا من وضع منهج تدريبي موحد. وينبغي وضع معايير مشتركة بوصفها الحد الأدنى لأهداف التدريب التي ينبغي تحقيقها. وينبغي أن تكون هذه المعايير متوافقة مع المعايير التي وضعتها الأمم المتحدة بالفعل.

ونظرا لأن قائد اللواء سيكون مسؤولا عن أدائه، ينبغي أن تمنح له سلطة تقديم التوصيات الخاصة بالتدريب وزيارة الوحدات المخصصة للواء. وفضلا عن ذلك، سيكون قائد اللواء مسؤولا عن وضع المعايير التي ستستخدم، بعد أن توافق عليها الدول المشاركة، في تدريب وحدات اللواء المتعددة الجنسيات.

ومن أجل تدريب اللواء كوحدة متجانسة، ينبغي النظر في تنفيذ أنشطة متعددة الجنسيات على نطاق صغير، مثل إجراء مناورات في موقع القيادة، ومناورات مدعومة بالحاسوب، وحلقات دراسية وغير ذلك. والحاجة الى إجراء مناورات على أساس منتظم تتوقف على مدى تكرار استخدام اللواء ومعدل نقل القادة والأفراد الرئيسيين الآخرين.

٢٠ - العتاد والمعدات

إن المهام وظروف التشغيل الخاصة باللواء هي التي تحدد الاحتياجات من العتاد والمعدات التي ينبغي توافرها للقوات المساهم بها التي يتم تكليفها. ونظرا لأن اللواء مطلوب لعمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية استنادا إلى الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، فإن الاحتياجات تشمل فيما يتعلق بالسلاح، الأسلحة اللازمة للدفاع عن النفس لجنود الأمم المتحدة، ولمنح اللواء القدرة على توسيع نطاق حمايته بما يكفل خلق بيئة آمنة والحفاظ عليها. وتشمل تدابير سلامة القوات استخدام المركبات المدرعة

أو المحمية بالإضافة إلى وسائل سلبية أخرى. بيد أنه ينبغي تحقيق توازن بين هذا الشرط وبين متطلبات سهولة النقل الذي يوفر قدرة الانتشار السريع المتوخاة. وفضلا عن ذلك يجب تجهيز الوحدات الملحقة باللواء بحيث يمكنها العمل في بيئة ينعدم فيها أو يكاد ينعدم توافر هياكل أساسية لدعم العمليات أو السلامة البدنية للقوات.

ولكي تعمل الوحدات المختلفة في اللواء معا، ولكي يتم تبسيط الدعم السوقي، تدعو الحاجة إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من التشغيل المشترك فيما يتعلق بالمعدات والعتاد بالإضافة إلى الإجراءات. ويمكن تحقيق مستوى مقبول من التشغيل المشترك بتوحيد الإجراءات وتقاسم الاحتياجات من اللوازم الأساسية واقتناء المعدات الرئيسية المتوائمة بما يكفل التفاعل اللازم بين القوات المساهم بها في مجالات مختارة كالاتصالات.

٢١ - الدعم السوقي

مسؤولية الدعم السوقي لعمليات حفظ السلام والعمليات الإنسانية التي تضطلع بها الأمم المتحدة تتقاسمها الأمم المتحدة والدول المساهمة في العملية ذات الصلة. والأمم المتحدة تمول عموما جميع الموارد والخدمات السوقية التي تقدم للوحدات، وسينطبق هذا المبدأ أيضا على اللواء. بيد أن تقرير التشكيل المتعدد الجنسيات لوحدات خدمات دعم اللواء والوحدات السوقية يدعو إلى صقل إجراءات الأمم المتحدة الحالية المتعلقة بسداد التكاليف. وينبغي أن يوفر إنشاء اللواء قوة دفع، تكفل وضع نظرية سوقية متناسقة بالإضافة إلى توجيهات وإجراءات سوقية موحدة لعمليات حفظ السلام.

واستنادا إلى المبادئ القائمة، يجب أن تكون الدول المساهمة بقوات مستعدة لإعالة وجود وحداتها من مواردها الوطنية وذلك من تاريخ وصولها إلى منطقة البعثة والى أن يتم إنشاء النظام السوقي للأمم المتحدة. ولا تملك الأمم المتحدة القدرة على دعم أو تمويل قوة كبيرة أثناء فترة الثلاثة إلى الستة أشهر الأولى بعد أن يصدر مجلس الأمن تكليفا بولاية ما. ولتحقيق قدرة الانتشار السريع للواء ونظرا لمحدودية فترة الانتشار، ينبغي أن يكون اللواء مكتفيا ذاتيا أثناء فترة الانتشار بأكملها. ويمكن للواء أن يستكمل لوازمه، إذا أمكن، عن طريق دعم الدولة المضيفة و/أو الشركات التجارية المحلية. ولذلك ينبغي أن تتوفر للواء أساسا القدرة على التفاوض وإبرام اتفاقات دعم مع الدول المضيفة وإبرام عقود مع السلطات المدنية والشركات التجارية الأخرى بالتعاون مع السلطات الإدارية والسوقية للأمم المتحدة.

وينبغي تقديم خدمات ودعم السوقيات للواء على أساس متعدد الجنسيات إلى أكبر حد ممكن وذلك لتقديم خدمات السوقيات بأكثر الطرق فعالية من حيث التكاليف. ويمكن تقسيم دعم السوقيات للواء إلى أصناف وخدمات الاستخدام المشترك وهي لوازم وخدمات ذات طابع متبادل وتستخدمها الأطراف المساهمة بقوات على نطاق واسع ثم إلى أصناف وخدمات الاستخدام غير المشترك وهي لوازم وخدمات يحتاج اليها طرف واحد أو عدد محدود من الأطراف المساهمة بقوات. ومن أجل تقديم الدعم للواء سيكون أكثر النهج

مرونة وفعالية هو تمويل أصناف وخدمات الاستخدام المشترك على أساس مركزي بينما يجري تمويل بنود وخدمات الاستخدام غير المشترك من الموارد الوطنية مباشرة. فإذا تم الجمع بين هذا المفهوم السوقي وبين المفهوم الإطاري المقترح لوحدات دعم اللواء، تكون إحدى الدول الرائدة مسؤولة عن إطار وحدة الدعم بالإضافة إلى لوازم وخدمات الاستخدام المشترك، في حين تقوم عناصر دعم وطنية من الدول المساهمة الأخرى بتقديم لوازم ودعم الاستخدام غير المشترك للدولة المعنية المساهمة بقوات في اللواء. ومن أجل تخفيف العبء على مساهمة الدولة الرائدة، ينبغي إدراج عنصر تخصص الأدوار حسب الاقتضاء في تقديم لوازم ودعم الاستخدام المشترك. وبالتالي، ينبغي أن تتوافر للقوات المساهم بها في اللواء، كل على حدة، قدرات كافية للنقل والإمدادات لوحداتها على مستوى الكتيبة والسرية المستقلة. وفيما يتعلق بجانب الصيانة ينبغي أن تتوافر لها القدرة على إجراء الاصلاحات الثانوية وتوفير قطع الغيار. أما الخدمة والدعم السوقي المقدم من اللواء إلى الكتائب والسرايا المستقلة فينبغي توفيره على أساس متعدد الجنسيات بتحديد دول رائدة والعمل، حسب الاقتضاء، على تعيين أطراف ذات أدوار متخصصة لتبسيط وتخفيف الهيكل السوقي للواء. كما ينبغي تعزيز التشغيل المشترك على المدى الطويل وذلك بتوحيد المعدات والعتاد داخل اللواء من أجل جملة أمور منها تبسيط الاحتياجات والإجراءات السوقية.

وسيكون من المفيد لو اعتمد اللواء، لدى تنفيذ الانتشار، على دعم الدولة المضيفة في منطقة البعثة (المرافق والأغذية والماء والوقود والنقل والدعم الطبي). إلا أنه في كثير من الأحيان يجب توقع أن تكون الدول المضيفة بحاجة ماسة لهذه المرافق أو الأصول ذاتها مما يقلل من إمكانية توافر دعم الدولة المضيفة للواء. ولا سبيل إلى توقع أي دعم من الدولة المضيفة وخاصة في العمليات المتصلة بحالات طوارئ معقدة تتطلب مساعدات إنسانية كبيرة.

وينبغي أن تكون لقائد اللواء السيطرة على جميع العناصر السوقية والموارد المتعددة الجنسيات في اللواء. ويجب وضع مبادئ توجيهية واضحة يصحبها هيكل شامل متعدد الجنسيات للقيادة والسيطرة لضمان ترجمة السياسة السوقية بشكل ناجع إلى نشاط فعلي على أرض الواقع. ويتمثل الهدف من جميع الجهود السوقية في تحقيق اللواء لمهمته دون أن يعوقها نقص في دعم السوقيات.

وإلى أن يطرأ المزيد من التطور بشأن التفويض المالي من جانب الأمم المتحدة يجب أن يراعي هيكل قيادة وأركان اللواء الالتزام بالقاعدة الأساسية وهي قصر سلطة الالتزام بالأموال على أحد مسؤولي الأمم المتحدة فقط (الموظف الإداري الرئيسي أو من يفوضه بتمثيله). وبإتاحة العناصر اللازمة من الموظفين المدنيين إلى هيئة أركان اللواء يمكن ضمان وحدة الجهود في هذا الميدان المهم.

٢٢ - النشر والتحرك والنقل

إن التخطيط لنشر مختلف وحدات اللواء واستعادتها مسؤولية وطنية. غير أن خطط النشر تقدم إلى الأمم المتحدة للموافقة عليها لضمان أن مختلف أنواع الوحدات ستصل بترتيب مرض وفقا لمتطلبات

قائد القوة في منطقة البعثة، ولتنسيق التحرك إلى منطقة البعثة ومنها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن موافقة الأمم المتحدة على الجوانب المتعلقة بالميزانية شرط مسبق لتسديد النفقات التي تتكبدها الدول فيما بعد.

وتوفير وسائل النقل أو التعاقد عليها، فضلا عن تنفيذ التحركات، بما في ذلك التنسيق والسيطرة، سيظلان بصفة رئيسية من مسؤوليات الأمم المتحدة. وسيكون عنصر التخطيط الجهة المحورية الطبيعية لهذه الأنشطة بالنيابة عن الدول المشاركة، لا سيما بالنسبة للتنسيق فيما بين الدول المشاركة، وذلك لاستغلال إمكانيات التعاون فيما بين الدول المشاركة. وبالإضافة إلى الدول التي توفر الإطار (حيثما يكون ذلك منطبقا)، ستكون لعنصر التخطيط مهمة معينة تتمثل في تنسيق نشر الوحدات المتعددة الجنسيات، ومن ثم ضمان الاستمرارية في تخطيط النشر وتنفيذه.

ومن أجل توفير أساس سليم لتخطيط النشر تخطيطا عاما، من المهم أن تحسب الدول المشاركة احتياجاتها من النقل قبل العملية وأن تقدم المعلومات إلى عنصر التخطيط.

٢٣ - الشؤون الطبية

ينبغي أن تعتمد الخدمات الطبية والصحية في اللواء بصفة رئيسية على المعايير التي حددتها الأمم المتحدة. والوظيفة الرئيسية للدعم الطبي هي الوقاية من الاعتلال، والأمراض، والأوبئة، بوصف تلك الوقاية عاملا أساسيا في قابلية القوى البشرية للاستمرار. وينبغي أن يتضمن التخطيط للخدمات الطبية التي يقدمها اللواء إمكانية توفير الرعاية الطبية لدعم وكالات الأمم المتحدة الأخرى في منطقة البعثة والسكان المحليين حسب ما تسمح به الحالة.

وتتحمل كل دولة مشاركة المسؤولية النهائية عن ضمان توفير الموارد الطبية لدعم أفرادها في اللواء. ويمكن تحقيق ذلك بطرق عديدة، من بينها عقد اتفاقات مع مشاركين آخرين أو مع الأمم المتحدة. ومن حيث المبدأ، فإن الإسعافات الأولية على صعيد السرية، والدعم الطبي على صعيد الكتيبة، والإجلاء إلى المستشفى الميداني للواء هي من مسؤوليات الدول. وفي الحالات التي تكون فيها مساهمة دولة ما صغيرة لدرجة أنه ليس هناك ما يبرر أن تكون المعالجة الطبية التي تقدمها على مستوى الكتيبة أو أن تكون لديها قدرة على الإجلاء، يمكن أن تقدم كتيبة من دولة مشاركة أخرى، لديها القدرة اللازمة، الدعم المناسب.

ويجب أن يكون للواء مستشفى ميداني واحد على الأقل. ويمكن لدولة مشاركة واحدة أن تقدم المستشفى الميداني، على افتراض أن التنسيق اللازم متوافر على صعيد الكتيبة وما دونها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون بين موظفي اللواء مستشار طبي. وتتطلب بعض جوانب الخدمات الطبية التي يقدمها اللواء ترتيبات مسبقة بين الدول المشاركة. ويتضمن ذلك في جملة أمور خدمات تتعلق بإمدادات الدم. أما وسائل الإجلاء، مثل الإجلاء الطبي أو الإجلاء في حالة الإصابات، فينبغي أن تكون على مستوى متعدد الجنسيات، تحقيقا لأقصى درجات كفاءة النظام وأقصى فعالية له من حيث التكلفة.

وينبغي أن يتلقى الأفراد الذين يتم تعيينهم في اللواء اللقاحات اللازمة وفقا لمعيار الاستعداد الخاص باللواء.

٢٤ - الاستعاضة

إذا كان على البعثة أن تستمر بعد انقضاء ستة أشهر على فترة الانتشار، ينبغي الاستعاضة عن اللواء بقوات أخرى لحفظ السلام. ولا تتحمل الدول المشاركة مسؤولية تغيير قواتها عندما يتم سحب اللواء من منطقة البعثة. ولتأمين انسحاب اللواء بسلاسة، يجب أن يبدأ تخطيط الاستعاضة في مقر الأمم المتحدة بصورة موازية لنشر اللواء. ويجب أن تتم الاستعاضة مع وضع شرط الاستمرارية في منطقة البعثة في الاعتبار الواجب، ويجب السماح بفترة تبديل ملائمة لهذا الغرض إذا اقتضى الأمر ذلك. ويجب أن تبدأ فترة التبديل هذه في وقت مبكر بعد اتخاذ قرار بمواصلة العملية، من أجل مراعاة فترة انتشار اللواء وهي ستة أشهر.

٢٥ - التمويل وتسديد التكاليف

أ - اعتبارات عامة

تنطبق الإجراءات المالية للأمم المتحدة على الدول المساهمة بقوات. واستنادا إلى هذه الإجراءات، يحق للدول المشاركة أن تحصل على أموال تسدد بها ما تكبدته من مصروفات على الأفراد الذين أرسلتهم وعلى المواد والمعدات التي أرسلتها. وبالإضافة إلى ذلك، تدفع الأمم المتحدة أو تسدد التكاليف المرتبطة بنقل الأفراد والمعدات إلى منطقة البعثة ومنها. كما ينبغي للأمم المتحدة أن تمول المصاريف المتصلة ببعثات الاستطلاع في مناطق البعثات المقبلة.

ب - الهياكل والأنشطة في فترة ما قبل النشر

تتضمن الهياكل والأنشطة في فترة ما قبل النشر إنشاء عنصر التخطيط وأنشطته فضلا عن أنشطة وتمرينات تدريبية، تهدف بصفة محددة إلى تزويد اللواء بقدرة على الانتشار السريع والمتماسك. وينبغي أن تُعرض على الأمم المتحدة التكاليف المشتركة المرتبطة بهياكل وأنشطة فترة ما قبل النشر لكي تمويلها، إذ أن هذه التكاليف إضافية بالنسبة لما يتوقع عادة أن تدفعه الدول المساهمة بقوات. أما نفقات هياكل وأنشطة فترة ما قبل النشر التي لا تستطيع الأمم المتحدة أن تسددها فسوف تتقاسم بين الدول المشاركة وفقا لجدول متفق عليه لقسمة النفقات. وإذا وافقت الأمم المتحدة على تمويل التكاليف المرتبطة بهياكل وأنشطة فترة ما قبل النشر، ينبغي أن يوضح ذلك في مذكرة تفاهم بين الأمم المتحدة والجهات المشاركة فيما يتعلق بإنشاء اللواء من أجل توفير أساس سليم لتخطيط التمويل. ومن الممكن بحث إمكانية الحصول على تبرعات من مصادر خارجية للإنفاق على هياكل اللواء أو أنشطته، إذا اقتضى الأمر ذلك.

وينبغي للدول المشاركة أن تضع معا المبادئ التوجيهية المالية والإجراءات المالية لتسديد التكاليف المشتركة، بما في ذلك في جملة أمور إجراءات التخطيط المالي، والميزانية، ومراجعة الحسابات على المدين الطويل والمتوسط. وينبغي أن تكون التكاليف المشتركة التي تتكبدها كل دولة من الدول المشاركة متناسبة مع مساهمتها على صعيد الأفراد في الهياكل والأنشطة المشتركة. وينبغي أن يكون تقاسم التكاليف وفقا لصيغة واحدة وثابتة كلما كان ذلك ممكنا. والنفقات التي تتكبدها دولة من الدول كنتيجة مباشرة لكونها دولة مضيفة أو دولة رائدة ينبغي أن توضع في الاعتبار عند حساب جدول الأنصبة المقررة في التكاليف المشتركة، إذا تجاوزت نفقاتها ما كانت ستتكبده في حالة كونها مجرد دولة مشاركة.

ج - تسديد التكاليف

سيتم تسديد التكاليف المتكبدة لنشر الأفراد وفقا للمعدلات والإجراءات الموحدة للأمم المتحدة، في حين أن التعويض عن الدعم السوقي الذي تقدمه الدول والمعدات التي تملكها الوحدات ستتطلب مفهوما معززا لتسديد التكاليف بسبب محدودية الوقت المتاح لإبرام الاتفاقات اللازمة. ويعاد حاليا النظر في النظام الحالي لتسديد التكاليف في مقر الأمم المتحدة. وقد أنشئ فريق عامل بهدف إصلاح المنهجية والإجراءات المتبعة في تحديد تسديد التكاليف للدول المساهمة بقوات لما تقدمه من معدات يمتلكها أفراد الوحدات. ويتوقع من المشروع أن يبسّط عملية تسديد التكاليف فضلا عن نظام استطلاعات الوارد والصادر المتبع حاليا، والوفاء باحتياجات اللواء.

٢٦ - الأساس القانوني

ينبغي أن تتفق البلدان المشاركة على مذكرة تفاهم من أجل توفير أساس قانوني سليم لتعاونها في إنشاء اللواء والإبقاء عليه. وينبغي أن يتضمن ذلك في جملة أمور الجوانب التالية:

- الغرض.
- التعاريف والرموز والمختصرات.
- هدف اللواء ومهامه.
- الشروط المسبقة لاستخدام اللواء، بما في ذلك في جملة أمور ولاية مجلس الأمن، وإطار الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة، وفترة الانتشار، واستبدال القوات، والتقييدات.
- التنظيم والمساهمة بقوات على الصعيد الوطني.
- ترتيبات القيادة.
- التدريبات والتمرينات، بما في ذلك مركز القوات فيما يتصل بالأنشطة المشتركة.
- العتاد والمعدات.
- استمرار السوقيات.
- النشر والتحرك والنقل.

- الشؤون الطبية.
- التمويل بما في ذلك المبادئ التوجيهية المالية.
- الأحكام الختامية.

وبالإضافة إلى ذلك، ستكون مذكرة التفاهم لازمة لتغطية موضوع إنشاء عنصر التخطيط وعملياته بما في ذلك المركز القانوني للأفراد. وينبغي التوصل إلى اتفاقات خاصة لكل وحدة من الوحدات المتعددة الجنسيات.

ويمكن التعبير عن العلاقة بين الأمم المتحدة والدول المشاركة إما في مذكرة تفاهم بين الدول المشاركة والأمم المتحدة أو في إخطار تقدمه الدول المشاركة إلى الأمم المتحدة، يصف المساهمات الوطنية، وأساس اللواء وهدفه، والشروط المسبقة لاستخدامه.

الجزء دال

توصيات بإنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة

٢٧ - الاستنتاجات

توصل الفريق العامل إلى الاستنتاجات التالية:

- يمكن لنظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية أن يوفر أساسا لإنشاء قوة عالية الاستعداد في حجم لواء.
- يمكن إنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة على نحو يضمن اعتبارات السيادة الوطنية، إذا جمّعت الدول المشاركة مساهماتها من الأفراد في نظام الأمم المتحدة للترتيبات الاحتياطية في شكل لواء مشترك، ووضعت هيكلا مشتركا للواء لاستغلال هذه المساهمات.
- ينبغي ألا يستخدم اللواء المتعدد الجنسيات العالي الاستعداد التابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة إلا في عمليات حفظ السلام في إطار الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المهام الإنسانية.
- ينبغي أن يقتصر نشر ذلك اللواء لفترة أقصاها ٦ أشهر.
- هناك حاجة إلى عنصر تخطيط دائم للمحافظة على اللواء.

٢٨ - الأعمال الأخرى

كخطوة أولية يتعين على كل دولة من الدول المشاركة أن تقرر سياسيا ما إذا كانت ترغب في المشاركة في إنشاء اللواء المتعدد الجنسيات العالي الاستعداد التابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة وفقا للخطوط المبيّنة في هذا التقرير. وبعد الموافقة السياسية سيتعين الاضطلاع بأعمال أخرى في عدد من المجالات. والخطوة التالية تتمثل في إنشاء فريق تنفيذي مكلف بتنفيذ الإنشاء المقترح للواء. وسيحدد الفريق مدى مضاهاة مساهمة الدول المشاركة بقوات للتنظيم الموصى به للواء، كما سيدعو الفريق، حسب الاقتضاء، دولا أخرى ذات خبرة في عمليات حفظ السلام للمشاركة في المشروع. ويمكن إنشاء أفرقة فرعية متخصصة لمعالجة مجالات محددة، مثل السوقيات والشؤون القانونية إلى آخره.

٢٩ - التوصيات

يوصي الفريق العامل بأن تقوم كل دولة ممثلة في الفريق بما يلي:

- تأييد التقرير،
- النظر في المشاركة في إنشاء لواء متعدد الجنسيات عالي الاستعداد تابع للقوات الاحتياطية للأمم المتحدة،

وإذا قررت الدولة أن تشارك في اللواء فإنها:

- توافق على المشاركة في الفريق التنفيذي.

ويوصي الفريق العامل كذلك بالقيام بأعمال تحضيرية بين الدول التي شاركت في الفريق العامل، وذلك قبل إنشاء الفريق التنفيذي.

- - - - -